1

التشكيك في حيادية اللجان القضائية، أمر مخالف للقانون ويُعرض المشكك للمساءلة القانونية.

2

قانوناً، يجب تقديم طلب «الرد» سحب الثقة من أي عضو قبل إبداء أي دفع أو دفاع بالقضية، وإلا سقط الحق في تقديمه.

3

ممثل الأهلي حضر أمام اللجنة ما يقارب خمس جلسات قدم خلالها دفوعاً ودفاعاً، ما يسقط حقه في طلب رد أيٍ من أعضاء اللجنة.

4

لم يقدم الأهلي أي سند أو مبرر قانوني وفقاً للحالات الحصرية الواردة بلائحة الانضباط يحتم طلب تنحي نائب الرئيس.

5

كيف يتم التشكيك في نزاهة نائب رئيس اللجنة، وقد سبق أن رفض دفع الشباب باختصاص الانضباط بنظر الشكوى بالبداية.

6

استندت لجنة الانضباط إلى قرار أوضاع اللاعبين النهائي والصادر ببطلان تسجيل اللاعب خميس إسماعيل.

7

قرار لجنة أوضاع اللاعبين حائز لحجية الأمر المقضي ولا يجوز الحيدة عنه أو مخالفته.

8

تسجيل اللاعب تم بناء على اتفاقية بيع بطاقة بين الجزيرة والأهلي فقط.

9

لا يوجد بلائحة أوضاع اللاعبين ما يلزم اللجنة باستدعاء الأطراف، طالما قامت فقط بالاطلاع على نظام التسجيل الإلكتروني، واطلعت على المستندات المقدمة فيه، ومن ثم أحالت للانضباط لعقد الخصومة بشأن العقوبة.

10

تفسير الأهلي للاتفاقية الثلاثية يخالف صريح نص المادة 42 والتي اشترطت أن يكون الانتقال باتفاقية واحدة تجمع ثلاثة توقيعات.

11

التعميم السنوي يستلزم الاتفاقية الثلاثية كشرط أساسي لاستكمال إجراءات التسجيل بخلاف عقد اللاعب مع ناديه الجديد، فهذا مستند والاتفاقية مستند آخر حسب صريح النصوص.

12

لا نعلم لماذا يحاول الأهلي جر الاتحاد إلى الدخول معه في نزاعات هو في الأصل معفى منها بحكم اللائحة، ولا نرى مبرراً لذلك سوى محاولته التغطية على الخطأ.

13

كان يجب على ممثل النادي الأهلي أن يطبق ما يقوله بشأن حياد اللجان على نفسه أولاً، فلقد سبق أن قام بالحكم للأهلي أثناء وجوده بعضوية لجنة الاستئناف باتحاد الكرة، إذ كان أخوه مديراً تنفيذياً للأهلي عند قضية لاعب الشباب السابق حمدان قاسم.

14

لدينا ما يثبت وجود محامي الأهلي ضمن الهيئة التي قامت بالحكم بقضايا تخص الأهلي سابقاً.

15

لجنة أوضاع اللاعبين قامت بإحالة الحكم في مشاركة اللاعب للجنة الانضباط المعنية بذلك، والحكم فيها مذكور بلائحتها بالمادة 80 وعقوبتها الخسارة 3/0.

16

تفسير محامي الأهلي يناقض كلامه عن اختصاصات اللجان، فأوضاع اللاعبين حكمت ببطلان التسجيل وأحالت للحكم بالمشاركة للانضباط، ومن البديهي أن يتم الحكم وفقاً للائحة الانضباط.

17

نص الإحالة الوارد بالمادة 8 من اللائحة يدين الأهلي أكثر مما يتصور، إذ كان على اللجان المعنية أن تقوم بمعاقبة الأهلي الذي خالف قواعد القيد والتسجيل.

18

لكل لجنة اختصاص يتم المعاقبة به وفقاً للائحتها.

19

الموضوع بسيط جداً، هناك مخالفتان، مخالفة على التسجيل الباطل، والأخرى بخصوص المشاركة الباطلة، الأولى تختص بنظرها أوضاع اللاعبين وتصدر العقوبة وفقاً للائحتها، والثانية الانضباط وتصدر العقوبة وفقاً للائحتها.

غرافيك: حسام الحوراني

البيان